



ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: <https://eduj.uowasit.edu.iq>

Jia Fakhri Omar
Muhammad Ali

Northern Technical
University \ Kirkuk
Technical Institute

Email:

cheya@ntu.edu.iq

Keywords:

Child slavery, Royal
laws, Sumerian era,
Babylonian era

A r t i c l e i n f o

Article history:

Received 10.Febr.2023

Accepted 20.Apr.2023

Published 29.May.2023



Child Slaves in the Laws and Ordinances of Property In the ancient Sumerian and Babylonian eras

A B S T R A C T

Children and childhood remain largely understudied within cuneiform studies. The reason for this is not the scarcity of data. On the contrary, according to preliminary estimations, about (1,500) cuneiform texts within the corpus of approximately (100,000) written records found in Southern Mesopotamia dating back to (3300-2000) B.C, offer insights into lives of children. But information about them is unevenly distributed across different text genres and laws in the history of Mesopotamia, and this made more difficulty of the complexities of the Sumerian and Old Babylonian covenants. Despite the abundance of written texts, we still do not understand many details about how urban societies of Southern Mesopotamia were organized. And the question remains: Who are the children in legal, social, and ethnic terms? texts show they were children of slaves, semi-free workers, prisoners of war. And deportees from far-off lands, children of debtors, children dedicated to temples, as well as orphans and foundlings. Public institutions fed them, dressed them and provided with shelter. Although mostly legally free, these individuals fully depended economically on their master-households, As the result, their social mobility was severely restricted. Moreover, it appears that they started working at the age of five or six. This is probably the earliest evidence of child labor. Their living conditions resulted sometimes in flight. Documents also record high numbers of deceased children, implying high mortality rates. Here in this research, I focus on two aspects about mentioning children, which are the legal materials (Sumerian and Babylonian), and royal decrees within the third and second millennium BC.

© 2022 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: <https://doi.org/10.31185/eduj.Vol51.Iss1.3390>

الأطفال العبيد في قوانين ومراسيم الملكية
في العصرين السومري والبابلي القديم

أ.م.د. جيا فخري عمر محمد علي

الجامعة التقنية الشمالية

المعهد التقني / كركوك

الملخص

لا يزال الأطفال والطفولة غير مكرسين إلى حد كبير في الدراسات المسمارية، والسبب في ذلك ليس ندرة النصوص، إنما على العكس من ذلك، وفقاً للتقديرات الأولية هناك حوالي (١٥٠٠) نص مسماري داخل مجموعة تضم ما يقرب من (١٠٠٠٠٠) وثيقة مكتوبة عثر عليها في جنوب بلاد الرافدين يعود تاريخها إلى (٣٣٠٠ - ٢٠٠٠) ق.م، وتقدم نظرة ثاقبة عن حياة الأطفال، ولكن المعلومات المتعلقة بهم موزعة بشكل غير متساو عبر أنواع مختلفة من النصوص والقوانين في تاريخ بلاد الرافدين، وهذا يزيد من صعوبة تعقيدات العهدين السومري والبابلي القديم، وعلى الرغم من وفرة النصوص المكتوبة ما زلنا لا نفهم الكثير من التفاصيل حول كيفية تنظيم المجتمعات الحضرية في جنوب بلاد الرافدين، ويبقى السؤال من هم الأطفال سواء من الناحية القانونية، والاجتماعية، والعرقية؟ تذكر النصوص أنهم أبناء العبيد، والعمال شبه الأحرار، وأسرى الحرب، والمرحّلين من الأراضي البعيدة، وأولاد المدينين، والأطفال المكرسين للمعابد، وكذلك الأيتام واللقطاء الذين أطعمتهم المؤسسات العامة وألبستهم وقدمت لهم المأوى، وعلى الرغم من أن هؤلاء الأفراد في الغالب أحرار من الناحية القانونية، إلا أنهم اعتمدوا بالكامل اقتصادياً على أسرهم في المعيشة، ونتيجة لذلك، تم تقييد حركتهم الاجتماعية بشدة، علاوة على ذلك، يبدو أنهم بدأوا العمل في سن الخامسة أو السادسة، ربما يكون هذا هو أقرب دليل على عمالة الأطفال، وأدت ظروفهم المعيشية الصعبة في بعض الأحيان إلى الفرار، كما تسجل الوثائق أعداداً كبيرة من الأطفال المتوفين، مما يعني ارتفاع معدلات الوفيات، وهنا في هذا البحث أركز على جانبين حول ذكر الأطفال هما المواد القانونية (السومرية والبابلية)، والمراسيم الملكية ضمن الألف الثالثة والألف الثانية ق.م .

الكلمات المفتاحية: الأطفال العبيد ، القوانين الملكية ، العصر السومري ، العصر البابلي.

المقدمة

غالباً ما تعكس حالة الطفل الذي نشأ في بلاد الرافدين من خلال الوضع الاجتماعي لوالديه، ومع هذا لم يكن الوضع الاجتماعي ثابتاً (Postgate, 1992. XXI-XXIII; Adams, 2010. p. 2) ، وليس بالضرورة أن يولد الأطفال وهم خاضعين للعبودية، ولكن من الممكن أن يعاني المجتمع من تدرج الأوضاع الاقتصادية والاتجاه نحو الأسوأ (Gelb, 1979. p. 284; Westermann, 1944. Pp. 213-214) (**)، وهذا طبعاً يؤثر على الحياة الاجتماعية للأطفال وبدوره يشكل الجانب الواسع الذي من خلاله نفهم حياة أطفال العبيد، فكثير من ذكرت الأحداث الموثقة في النصوص التي أدت إلى التغيير الاجتماعي نحو الأسوأ، وهذا البحث يناقش أطفال العبيد وموقعهم و(أوضاعهم) الاجتماعية وانعكاسها بشكل أساسي على قوانين ومراسيم الملكية في بلاد الرافدين قديماً، والملاحظ أن الحياة ضمن الطبقة الاجتماعية الفقيرة (المشكينوم) لم تشر إلى للأطفال الذين ولدوا في تلك الطبقة، ويبدو أن تفكير النخب الاجتماعية

التي أصدرت القوانين والمراسيم الملكية في بلاد الرافدين سواء في العصر السومري أو العهد لبابلي القديم وضعت السيناريوهات المختلفة ذات صلة على وجه التحديد بأبناء العبيد، وبذلك فهي تبرز التمايز في المفاهيم التي كانت موجودة في بداية تاريخ بلاد الرافدين (Westbrook, 2003. Pp.1-90; Edzard, 1974. Pp.145-146) (***) .

المبحث الأول

الأوضاع الاجتماعية للأطفال بلاد الرافدين

عند دراسة أوضاع الأطفال العبيد في الالفية الثالثة والنصف الأول من الالفية الثانية ق.م لا نفترض بأن هناك فئات اجتماعية خاصة كانت موجودة ولها وضع خاص ينطبق على الأطفال، وحول مفهوم (طفل) و (الطفولة) في الشرق الأدنى القديم راجع (Garroway, 2014. p.120) فلا يوجد أي تفرقة بين العبيد على أساس العمر انما الكل عبيد، وكان من بين العبيد الأطفال وآخرون كبار، وبالمثل، فإن جميع الأطفال ينتمون إلى فئة اجتماعية واسعة من أفراد الأسر والعديد ممن افرزتهم مشكل الحياة فأدت إلى هبوط الأطفال نحو العبودية، ويمكن أن تحدث تلك الازمات أيضا لغيرهم من الاطفال تحت إعالة الأسر، لقد تم طرح العديد من الأسئلة والملاحظات حول الأطفال في بلاد الرافدين قديما من منظور قانوني فلا تقتصر عبودية الإنسان على العمر، انما التعامل مع التقاليد الاجتماعية الموروثة، فبعض التقاليد كانت مرنة والبعض الآخر كان أكثر تصلبا، فعلى سبيل المثال هناك العديد من القوانين صدرت في وقت مبكر من تاريخ بلاد الرافدين كانت تتعامل مع التعقيد الاجتماعي الناجم عن الزيجات بين الناس من مختلف الطبقات الاجتماعية (الاحرار والعبيد مثلا)، أو نتيجة قضايا ملكية العقارات، بينما تسلط بعض هذه القوانين الضوء على الفرص المحتملة لتغيير الناس طبقته الاجتماعية نحو الأحسن، وتسعى النصوص الأخرى إلى منع السادة المالكين من التغيير الطبقي الاجتماعي لأبناء العبيد، وبذلك ترك تغيير العبد من طبقة العبيد إلى طبقة الأحرار حسب تقدير السيد مالك العبد.

التنقل الاجتماعي للأطفال في تاريخ بلاد الرافدين قديما

هناك بعض الأحداث التي أدت إلى التغيير الاجتماعي نحو عبودية الأطفال الذين يكبرون في وقت مبكر في بلاد الرافدين (Culbertson, 2011. p. 35) (*)، وقدمت الباحثة (Garroway) دراسة قيمة بعنوان (الأطفال في منازل الشرق الأدنى القديم)، حيث ذكرت وعلى نطاق أوسع حالة الأطفال في الشرق الأدنى القديم، ولا سيما تسليط الضوء على أنواع مختلفة من الطبقات اجتماعية، وضعت الباحثة (Garroway) رسم بياني ممتاز لحركة الطبقات الاجتماعية وصلتها بالأطفال وعوائلهم (Garroway, 2014. Pp. 245-253)، وتركزت الدراسة للفترة قبل القرن الثامن عشر ق.م، عموما أن الأطفال مثل غيرهم من الأفراد كانوا:

١- مارس الأطفال العمل من اعمار مبكرة جدا.

٢- سلم الاطفال إلى الدائنين كحجز أو ضمانات للقروض.

٣- حجز الاطفال مثل حجز الأموال أما بسبب الجرائم أو الديون غير المستوفاة.

٤- بيع الاطفال بشكل مباشر (Stol, 2016. Pp. 311-338; Steinkeller, 2013a. Pp. 131-157) (**).

الأطفال في المؤسسات الادارية

الملاحظة الأولى تتعلق بالعمر الذي يمكن للأطفال أن يدخلوا فيه باعتبارهم (القوة العاملة)، فمجرد دخول الأطفال إلى القوى العاملة وما لديهم بعض القدرات يمكن أن يصبحوا سلعة سهلة بشكل كبير، فقد أسفرت الأحداث الانتقالية في المجتمع وخاصة التغيير الاجتماعي من طبقة إلى أخرى ولادة جديدة لأشكال العبودية وقد ذكرت وعلى نطاق واسع (Miller, 102-70 Pp. 2008.) ، والملاحظة الثانية لم تؤدي هذه الأحداث إلى انفصال دائم للأطفال العبيد عن وضعهم الاجتماعي الأصلي كعبيد، كما تم ذكر ذلك في المراسيم الملكية في العهد البابلي القديم، ففي وثائق البيع اللاحقة من نفس الفترة، ظهر أيضا الوضع الاجتماعي الأصلي بشكل أكثر بروزا.

يظهر الأطفال في وثائق المؤسسات الادارية في فترة مبكرة كما في النص الأكدي القديم، كما في النص الأكدي تحت رقم (CT 50: 107) (Budge, 1903. Pl. 50) ، من جرسو (Girsu) (موقع تلو في ذي قار)، حيث احصي العديد من العمال القتلى (uš₂) في أمبار (Ambar) (أو المستقعات)، ومنهم خمسة أطفال شبه مقطومين (دومو جابا) (dumu gaba) (Sollberger, 1972. p.107) ، أما النص الأكدي الآخر من موقع آداب (Adab) (موقع بسمايا حاليا)، يُحسب أيضا العمال الذين ماتوا في بلاد أكد، اثنان منهم وصفا بانهما أطفال رضع دومو- مانوس-جا-دومو (dumu-munus-ga) (Steinkeller, 1995. p.55; Brinkman, 1982. Pp.2-4; Tenney, 2011. p.13) (***)، وهناك شك في أنهم أطفال صغار جدا، أو يتم وصفهم بأنهم شبه مقطومين أو رضع، انما كانوا قادرين على أن يكونوا منتجين، لأن الانتقال من غير منتجين إلى منتج حدث في سن مبكرة خلال فترة سلالة أور الثالثة، فعلى سبيل المثال، يُعتقد أن الأطفال تم توظيفهم بكامل طاقتهم في سن الخامسة أو السادسة (Waetzoldt, 1988. p.40) ، وساهم الأطفال في العمل جنبا إلى جنب مع أمهاتهم وأفراد الأسرة الآخرين، ومع ذلك، كانت طبيعة عملهم حسب الظروف أيضا، فمن المحتمل أن يتم تحديد مهام العمل على أساس الحاجة، مثل مشاريع البناء (Stol, 2013b. p.348; Steinkeller, 1995. Pp. 298-300) (****) كمشروع بناء المعبد الموصوف في نص الملك جوديا (Gudea B) (الصالحى، ٢٠١٧، ص ٢٤١-٢٤٣) من فترة لكش (II)، حيث ورد في النص بأن الأطفال كانوا يعملون أحيانا جنبا إلى جنب مع أمهاتهم، حتى أنه يسلب الضوء على بعض ظروف العمل ومنها استعمال الضرب الذي يمارس عادة بمثل هذه المشاريع البنائية (Edzard, 1997. Pp.30-38; Liverani, 1973. Pp.178-194) (*****).

عبودية الاطفال كسلعة بسبب الديون أوالعقوبات أوالشراء

إن عمل الأطفال في بلاد الرافدين قديما يمكن رؤيته بشكل أكبر في ملاحظة الباحث (Studevent-Hickman) بأن الأطفال العبيد وغيرهم من الأطفال كانوا يعملون جنبا إلى جنب في اوما (Umma) (تل جوخة في محافظة ذي قار) خلال فترة أور الثالثة (Studevent-Hickman, 2006. Pp.137, 161ff) ، نظرا لأن الأطفال كانوا يعملون في سن مبكرة، فقد خفضت سن استغلال الاطفال في العمل فقد أصبح إنتاجهم سلعة يمكن الاستفادة منها في مجموعة متنوعة من الاعمال.

لقد كان النظر إلى الأطفال كسلعة في العصرين السومري والبابلي القديم في بلاد الرافدين، وذلك من خلال استخدام الأطفال كضمان للحصول على الديون، ويتم الاستيلاء عليهم بسبب عدم وفاء القروض، أو يتم الاستيلاء عليهم بسبب عدم وفاء أفراد الأسرة لشروط معينة مفروضة عليهم كجزء من الإجراءات الإدارية والمسؤوليات المناطة لهم، أو يتم ضبط رب الأسرة بسبب جرائم ارتكبتها، أو ارتكبت من قبل أحد أفراد الأسرة، أو بيع الاطفال بسبب تفشي المجاعة أو الفقر إذ يتم البيع على الفور.

إن استخدام الأطفال في العصر السومري ضمن الالفية الثالث ق.م في بلاد الرافدين كانت لتأمين دفع القروض أو الاستيلاء عليهم بسبب التخلف عن السداد هو أمر معروف، ومن الواضح منذ فترة عصر فجر السلالات، تم فصل الأطفال عن عائلاتهم بسبب الديون، ويدعي أنتمينا (Entemena) (٢٤٢٥) ق.م، وهو ابن الملك إباناتم الأول (En-anna-tum)، ترك هذا الملك الكثير من النصوص، ورد فيها الصراع بين مملكة لكش واوما، ولهذا يعتبر نص أنتمينا أقدم نص تاريخي (طه باقر، ١٩٧٣، ص ٣١٨-٣١٩) اصدر أنتمينا إعفاء من الديون في لكش (Lagaš) (شرق محافظة ذي قار)، ولم شمل الاعفاء الأطفال وأمهاتهم (Frayne, 2008. Pp.229-231) وبالمثل ذكر اوروكاجينا (Urukagina) (كريم، ١٩٧٣، ص ١٠٥؛ فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص ١٤؛ الاحمد، ١٩٧٨، ص ٢٧٤؛ الذهبي، ١٩٧٦، ص ٩٩؛ عامر سليمان، ١٩٨٧، ص ١٩٣-١٩٦) (*****)، أو اوروانمكينا (Uru-inim-gina)، ملك لكش في القرن الرابع والعشرين ق.م أنه (أطلق سراح السجناء، وأولئك الذين يعيشون في ديون) (Frayne, 2008. text 1.9.9.1).

يشير نص من سلالة أور الثالثة إلى كيفية إجراء مثل هذه الترتيبات في بعض الأحيان، كما جاء في نص من عهد أور الثالثة من جرسو (Girsu)، كتب النص في السنة السابعة والاربعين من حكم شولكي (Šulgi) (الصالح، ٢٠١٧، ص ٢٨٢-٢٩١) (*****) ملك سلالة أور الثالثة (٢٠٩٤-٢٠٤٧) (الصالح، ٢٠١٧، ص ٢٨٢)، ويتضمن التهديد بأن وريث المدين يُؤخذ في العبودية في حالة عدم سداد الدين في الوقت المحدد (Muazzez, Kizilyay, Falkenstein, 1959. Pp.83-85)، وقد تحققت هذه التهديدات، حيث تشير نصوص أخرى إلى احتجاز الأطفال بسبب ديون، أو حتى العجز الناجم عن عدم دفع الديون في موعد ادائها (Sallaberger, 2008. Pp.167-168; Englund, 1990. Pp.42-48) (*****).

أما في العصر البابلي القديم، كان بإمكان الأطفال أيضا أن يشكروا جزءا لا يتجزأ من مفاوضات الديون، حيث استفاد الدائن من عمل الأطفال وهم في حالة الحجز أو اعتبارهم الضمان أثناء انتظار سداد الدين (Harris, 1955. p.61) كما ورد في بعض مواد (قانون حمورابي) (Westbrook, 1995. Pp.1637-1638; Driver and Miles, 1952-) (*****): (1955. Pp.222-223)

(المادة ١١٧) (إذا اخرج رجل بسبب (حلول موعد) استحقاق الدين وباع (نتيجة ذلك) زوجته أو ابنه أو ابنته مقابل نقود أو أنه وضعهم تحت عبودية (دائنه)، فعليهم ان يعملوا في بيت من اشتراهم أو استعبدهم ثلاث سنوات وتعاد لهم حريتهم في السنة الرابعة) (فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص ١٣٩؛ عامر سليمان، ١٩٨٧، ص ٢٤٨).

نستنتج من (المادة ١١٧) تم احتجاز الأطفال وأفراد الأسرة الآخرين بسبب جرائم ارتكبتها أحد أفراد الأسرة، كما ورد في نص الوثيقة (ITT 2: 2789) (Thureau-Dangin, 1910. p.63) حيث تم استعباد أفراد الأسرة بسبب جريمة القتل (Lafont, 2000. Pp.35-68. no. 26)، وهناك نصوص أخرى تشير إلى بيع أطفال آخرين على الفور أيضا (Keiser, 1919. p.6; Pinches, 1899. p.22; Edzard, 1970. Pp.8-53; Harris, 1977. p.48 nos. 6, 16; Stol, 2016. p. 205) (*****).

لقد حدث تغيير وتطور فيما يتعلق بأشكال العبودية المختلفة بين الالف الثالثة والنصف الأول من الالف الثانية ق.م في بلاد الرافدين، فتشير النصوص إلى أن العديد من المشاكل الاجتماعية الشائعة التي يواجهها الأطفال الذين يكبرون استمرت في بلاد الرافدين بشكل أو بآخر طوال تلك الفترة، وهذا الدليل لا يعني بالضرورة التقليل من قيمة الأطفال، أو أن الناس عموما لم يهتموا بهم، وهناك دراسة مفيدة حول هذا الموضوع من قبل الباحث (Valk)، والتي تدحض الحجة الشائعة القائلة بأن معدلات الوفيات المرتفعة أدت إلى درجة من الانفصال بين الآباء وأطفالهم (Valk, 2016. Pp.695-) (749) وبدلا من ذلك يظهر أن الأطفال كانوا يمارسون أشكال من اعمال السخرة أو العبودية، من المحتمل بسبب فشل

المحتمل أن تتناول المادة القانونية ممارسة توفير طفل من زواج العبد ليحل محل العبد الذكر المتزوج من امرأة حرة، سبق وان ناقش الباحث (Stol) بأن الطفل الذي يتم توفيره ليس عبداً، ولكنه عامل يوضع تحت تصرف المالك، وبعد وفاة السيد يرث الولد نصف التركة (Stol, 2016. p.205; Westbrook, 1998. p. 225 no. 25) ، ويمكن ان يأخذ الطفل نصيبه من ميراث السيد وأي محاولة لتحويل الطفل إلى عبد يجب أن يوافق عليه الملك، ويغض النظر عن الكيفية التي ينظر بها المرء إلى هاتين الفقرتين فهناك تعقيد الزواج عبر حدود المكانة الاجتماعية إلى ظهور بعض القضايا المعقدة ، حيث كان لا بد من معالجة مسائل الحقوق والملكية.

قانون لبت-عشتار

يذهب (قانون لبت عشتار) (ملك سلالة ايسن (Isin) (الصالحى، ٢٠١٧، ص ٣١٥-٣١٦) (****) إلى أبعد من ذلك في مناقشته للعلاقة بين الرجل وأمه، مع الأخذ في الاعتبار أيضا ولادة الأطفال عن مثل هذه العلاقات (Roth, 1997. Pp. 23-35).

(المادة ٢٥) (إذا تزوج رجل امرأة وانجبت له أطفالا، والأطفال لا يزالون على قيد الحياة، وأمه انجبت لسيدها (كذلك) اطفالا، والأب (أي سيد الأمة) قد أعطى الحرية لأمه ولأولادها (ففي هذه الحالة) لا يقاسم أولاد الأمة أولاد السيد في العقار) (فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص ٦٢؛ الحاتمي، ٢٠٠٩، ص ١٣٨)

(المادة ٢٦) (إذا توفيت الزوجة الأولى وبعد وفاتها تزوج من أمته (وانجبت له أطفالا)، فأطفال الزوجة الأولى يكونون ورثته، والأطفال الذين ولدتهم الأمة لسيدها يكونون مساوين للأطفال الزوجة الأولى ويستوفون (نصيبهم) من (التركة) . (Roth, 1997. Pp.23-35)

وفقا (المادة ٢٥) من (قانون لبت-عشتار)، يجب منح الحرية للأُم وطفلها، ولكن لا يشارك الطفل في الميراث (Stol, 2016. p.205) ، بمعنى المادة القانونية تعترف بالطفل ويمكن للطفل ووالدته أن يتم تحريرهما، ولكن لا حق للطفل بالحقوق الممنوحة لنسل الزوجة الأولى للرجل.

و تتناول (المادة ٢٦) موقفا يمكن أن يضيفي مزيدا من الشرعية على حالة الطفل، إذا ماتت الزوجة الأولى، وتزوج السيد من أمته، فإن الطفل يشارك في ميراث الأب ولكنه ليس الوريث الأساسي.

قانون اشنونا (Goetze, 1956. Pp.4-5) (*****)

يركز (قانون اشنونا (Ešnunna) (تقع مملكة اشنونا في محافظة ديالى) على قضايا مختلفة تتعلق بنسل العبيد (Roth, 1997. Pp.57-90).

(المادة 34) (إذا خدعت الأمة وأعطت ابنها إلى زوجة رجل حر (awilim) فإذا كبر الولد ورآه سيده، فله الحق في القبض عليه واسترجاعه) (فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص ٩١).

(المادة ٣٥) (إذا اعطت أمة القصر ابنها أو ابنتها إلى مولى (muškēnum) للتربية، فللقصر الحق في أن يأخذ الابن أو البنت اللذان أعطتهما) (Roth, 1997. Pp.57-90).

(المادة ٣٦) (وإذا) متبني طفل أمة القصر (أراد) الاحتفاظ به، فعليه أن يعوض القصر بطفل مساو له) (فوزي رشيد: ١٩٨٧، ص ٩٢)

تتناول (قوانين إشنونا) (المواد ٣٤ و ٣٥) طرقاً مناسبة وغير مناسبة لإبعاد الطفل عن العبودية، منذ البداية كان الافتراض الأساسي هو أن مالك العبد هو مالك أي نسل ينتجه العبد، أي محاولة لتميرير الطفل على أنه شخص آخر أو التخلي عن الطفل لا تلغي حق المالك في الطفل العبد، وبدلاً من ذلك يؤخذ الطفل للحجز من قبل المالك وفي مثل هذه الحالة فالطريقة المشروعة لتغيير وضع طفل عبد للقصر هي أن يتم تبني الطفل ودفع قيمة الطفل للقصر كما في (المادة ٣٦).

قانون حمورابي

تصبح الأمور أكثر دقة وتعقيداً في (قانون حمورابي)، حيث كان وضع الأطفال المولودين للسيد وامرأته قائماً إلى حد كبير على الاعتراف بالأب (Roth, 1997. Pp.71-142).

(المادة ١٧٠) (إذا كانت الزوجة (الأولى) للرجل قد ولدت له أطفالاً، وامته ولدت له أطفالاً (أيضاً، فإذا) قال الوالد في حياته إلى الأطفال الذين أنجبهم الأمة (يا أولادي) وعدهم مع أولاد الزوجة (الأولى)، فبعد ذهاب الوالد إلى أجله، سيتقاسم أولاد الزوجة (الأولى) وأولاد الأمة أموال بيت الوالد بالتساوي، والوريث (هو) ابن الزوجة (الأولى)، عليه أن يختار حصته ويأخذها أولاً (فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص١٤٨؛ الحاتمي، ٢٠٠٩، ص٢٢٦). (المادة ١٧١) (أو (إذا) لم يقل الأب في حياته للأطفال الذين ولدتهم له الأمة (يا أولادي)، فبعد ذهاب الوالد إلى أجله، لا يتقاسم أبناء الأمة أموال بيت الوالد مع أبناء الزوجة (الأولى)، و(يجب) أن تمنح الأمة وأبنائها الحرية، ولا (يحق) لأبناء الزوجة (الأولى) الادعاء بعبودية أبناء الأمة، وتأخذ الزوجة (الأولى) هديتها (التي جلبتها من بيت ابوها) والهبة التي منحها زوجها وكتبت لها بذلك رقماً مختوماً، ولها (الحق) أن تعيش في مسكن زوجها، ولها الحق (كذلك) بالاستفادة (منه) طيلة مدة حياتها، ولا يحق لها أن تتبعه (لأنه ميراث) يعود بعدها لابنائها) (Roth., 1997. Pp.71-142)

من خلال هاتين المادتين اللتان توفران نظرة ثاقبة لطبيعة العبودية أثناء العهد البابلي القديم على الأقل من وجهة نظر (تشريع القوانين)، يفترض (قانون حمورابي) أن للسيد حقوقاً جنسية على أمته، ثم من حق السيد القرار في الاعتراف بأي طفل ناتج عن مثل هذه العلاقة باعتباره وريثاً كما في (المادة ١٧٠)، أو يمكن أن يظل الطفل غير شرعي وغير قادر في الحصول على نصيب من ميراث الأب، في هذه الحالة يطبق (قانون حمورابي) في (المادة ١٧١) حيث تم إطلاق سراح الطفل والمرأة عندما مات السيد لكنهما لم يتمكنوا من المشاركة في ميراث تركة الأب / المالك، وأما النسل الناتج عن زواج العبد من امرأة حرة فالتعامل معه يكون بشكل مختلف في (قانون حمورابي) (Roth., 1997. Pp.71-142):

(المادة ١٧٥) (إذا تزوج عبد القصر أو عبد المولى (موشكينيم) (muškēnim) ابنة رجل (حر) (awilim) وأنجبت (الزوجة) أطفالاً، فلا يحق لصاحب العبد أن يدعي بعبودية أبناء ابنة الرجل (الحر) (فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص١٤٨؛ عامر سليمان: ١٩٨٧، ص٢٦١).

ليس لصاحب العبد حقوق على الطفل، لأن الطفل ولد من أم حرة، فإن ملكية الطفل كانت تنتقل من خلال أم الطفل وليس الأب، إذا كانت الأم حرة، كذلك يكون الطفل حراً، وإذا كانت الأم عبدة، كذلك يكون الطفل عبداً، ولاحظ الباحث (Garroway) أنه نظراً لأن الأمومة كانت سائدة بدلاً من الأبوة فقد تم إثباتها بسهولة في العالم القديم، فمن المنطقي أن الحالة والملكية تتبع الأم (Garroway, 2014. Pp.151).

كما يتضح من القوانين السابقة في تاريخ بلاد الرافدين المبكر، فإن قضية الأطفال المولودين لنساء عبيد والمالكين احرار أو عبيد فلا يعني كل طفل يولد لامرأة جارية هو طفل ملك للسيد أو على الأقل معترف به على هذا النحو، في هذه الحالات فمن المحتمل يعامل الطفل مثل أي عبد آخر ويعتبر تلقائياً ملكية لمالك والدة الطفل.

اطفال العبيد في المراسيم الملكية لدولة بابل القديمة

عندما يتعلق الأمر بتحديد مكانة أطفال العبيد خارج مجموعة القوانين، فقد تم العثور على المعلومات الأكثر شيوعاً من بلاد الرافدين في التبادلات التي تضمنت بيع الأطفال مع أفراد الأسرة الآخرين، وأصبحت المعلومات الواردة في هذه الوثائق أكثر دقة خلال أواخر العصر البابلي القديم، حيث بدأت مبيعات العبيد في توثيق أصل العبيد، من عهد الملك ابي- إيشوخ (Abi-ešuh) أو (Abieshu) (1711-1684) ق.م (الصالح، 2017، ص 381-382) (*****) وما بعده، كان العبيد مشتقين من فئتين من حيث الأصول:

١- العبيد المواطنون اصولهم بابلية.

٢- العبيد الأجانب (Van Koppen, 2004. p.12)

وقد أدى هذا إلى النظرية القائلة بأنه في عهد الملك سمسو- ايلونا (Samsu-iluna) (1750 - 1712) ق.م (الصالح، 2017، ص 381-380؛ محمود حسين الأمين، 1963، ص 6) (*****)، أو خليفته ابي- إيشوخ (Abi-ešuh) تم اتخاذ تدابير تم تنفيذها لمنع بيع المواطنين من ذوي الأصول البابلية، مما يعني ذلك في نهاية العصر البابلي القديم، أصبح نسل العبيد هم المجموعة الوحيدة من الأشخاص الذين ولدوا في بابل والذين يمكن أن يكونوا عبيدا عن طريق البيع واصبحوا ضمن العبودية بشكل دائم (Van Koppen, 2004. p.11).

مرسوم الملك عمي- صادوقا

جعل مرسوم الملك عمي-صادوقا (Ammi-saduqa) أو (Ammisaduqa) (1649-1629) ق.م (الصالح، 2017، ص 384؛ جوان اوتس، 1990، ص 117-118) (*****) تمايزاً مشابهاً بعدم اطلاق سراح العبد الذي ولد في المنزل (وليد بيتيم) (wilid bītim)، لقد تم شرح المصطلح الرئيسي اندوراروم (andurārum) في المراسيم الملكية على أنها عودة الناس إلى الوضع الأصلي وتفسر عبودية العبيد في منازل مالكيهم، وإن وضعهم الأصلي كعبيد يمنعهم من المشاركة بشكل كامل العتق من العبودية (Kraus, 1984. Pp. 280-284; Hallo, 1995. Pp.88-89).

(إذا كان ابن نومخيا (Numhīa)، ابن إيموت-بالوم (Emut-balum)، ابن إيدا-ماراز (Ida-maraz)، ابن اوروك (Uruk)، ابن ايسن (Isin)، ابن كيسورا (Kisura)، ابن مالكوم (Malgum)، تحمل التزاماً بالديون، و (باع) بالفضة نفسه أو زوجته (أو أطفاله) في خدمة الديون (أو) كتعهد - (لأن الملك) أقام العدل (على الأرض)، أطلق سراحه، وأعيد حريته، إذا كان المولود في المنزل ذكراً أو أنثى العبد (طفل) نومخيا، ابن إيموت بالوم، ابن إيدا ماراز، ابن أوروك، ابن ايسن، ابن كيسورا، ابن مالكوم (...). تم بيعه (مقابل) الفضة، (و) تم تسليمه في خدمة دين، أو تركه تعهداً، لا تثبت حريته) (Kraus, 1984. p.180).

يتميز مرسوم عمي-صادوقا بوضوح بين الأطفال المولودين في مدن معينة على أنهم غير عبيد، والعبيد الذين ولدوا في منازلهم (وليد بيتيم) (wilid bītim) (وليد = طفل وبيتيم = بيت كما باللغة العربية)، ومثل هؤلاء بغض النظر عن مكان

ولادتهم، لم يتمتع عبيد المنازل بنفس الحقوق التي يتمتع بها المواطنون العبيد ذوي اصول بابلية، وتم تحديد ولاء وليد بيتم (wilid bītim) من قبل الباحث (Kraus) باعتبارهم مجموعة مميزة من العبيد الذين لم يتمكنوا من كسب حريتهم، إلا وفقا لتقدير السيد، في حين أن المواطنين العبيد من ذوي اصول بابلية لديهم مجموعة متنوعة من السبل التي يمكن من خلالها في الدخول والخروج من أشكال السخرة والعبودية، وتم استبعاد اطفال (بيتم) على وجه التحديد من المراسيم الملكية التي ضمنت إطلاق سراح السكان الاصليين الذين فقدوا حريتهم خلال حياتهم الاجتماعية (Kraus, 1984. Pp.280-284) ، وعلى الرغم من أن المراسيم الملكية تمثل تطورا في أوائل تاريخ بلاد الرافدين خلال العهد البابلي القديم، يبدو أن الوضع الموروث على الرغم من عدم ثباته قد أخذ في الاعتبار بشكل كبير دورات حياة الأطفال، وقد قدم (Charpin) حجة مقنعة مفادها أن المرسوم ، الذي يكاد يكون حرفيًا، مطروحًا منه بعض الإضافات ، على مرسوم سامسو إيلونا ، نشأ بالفعل في عهد حمورابي ، عندما ظلت المدن المذكورة على وجه التحديد تحت السيطرة البابلية (Charpin, 2010. Pp.94-96).

الاستنتاجات

اتضح من خلال دراسة موضوع الاطفال العبيد في قوانين ومراسيم الملكية في العصر السومري والبابلي القديم:

- ١- ان قوانين بلاد الرافدين في العصرين السومري والبابلي القديم تتناول القضايا المتعلقة بالملكية، ومحاولات إخراج الأطفال من العبودية، وحالة الأطفال عندما يكون للسيد طفل من أمته، هذه (القوانين) جنباً إلى جنب مع بيع العبيد وتوفر مراسيم الإفراج تقدم الدليل الموثوق على انتشار العبودية على نطاق واسع، في حين يُفترض أن أصحاب العبيد لديهم حقوق جنسية على الإماء، وهي ممارسة معروفة في حقب أقدم، وتعطي هذه القوانين إشارة واضحة إلى أن مثل هذه اللقاءات الجنسية كانت متوقعة بين السيد وعبيده، ويسلط هذا الجانب من عبودية بلاد الرافدين المبكرة الضوء على ضعف هؤلاء العبيد ومن المحتمل دخل الكثيرون من الاماء في علاقات جنسية قسرية مع أسيادهم، ومن الممكن أن ينظر البعض إلى هذه الفرصة (العلاقة بين السيد وامته) بانها مجال للحرية واعتبرت ممارسة إيجابية.
- ٢- هناك أيضا نفوذ لإكراه لغرض التعاون من قبل السادة على الفتيات (الأماء)، وهناك دراسات تسلط الضوء أيضا على الجوانب القسرية للعتق ومناقشته للعبودية الرومانية، انظر أيضا عن العبودية اليهودية الذي يجادل بأن الحكم الذي يسمح للسيد باختيار ما إذا كان يتعرف على الطفل أم لا يمكن اعتباره تدبيرا قسريا لجعل هؤلاء الأطفال في سلوكهم الأفضل (Garroway, 2014. p.151) ، وإذا كان (قانون حمورابي) في (المواد ١٧٠ و ١٧١) يأخذ بعين الاعتبار حق مالك العبيد أن يستخدم سلطته لإنجاب طفل مع عبده وإمكانية منح الحرية والفرصة للمشاركة في الميراث كما في (المادة ١٧٠)، لتأمين التعاون الكامل لفتاة الرقيق، ومع ذلك، يمكن لمالك العبيد أن ينكر الطفل ولا يعترف به خلال حياته، و في حالة عدم اعتراف السيد / الأب بالطفل تنطبق (المادة ١٧١) التي تمنح الأمة وطفلها الحرية بموت السيد، ولكن بلا نصيب في الميراث، وليس هناك طريقة محددة التي يتم بها تنفيذ العلاقات بين السيد والعبد.
- ٣- لقد تم تسليط الضوء على ضعف الأمة في تعقيد قانوني يحيط بالمرأة الرقيق وأطفالها، خاصة عندما يكون السيد أبا للطفل، ويمكن أيضا رؤية الخطر الذي يواجهه العبيد في التساهل المقارن لإغواء الفتاة الرقيقة مقابل عواقب نفس الفعل مع امرأة ذات وضع مختلف (امرأة حرة) في (قانون أور-نمو)، حيث ينتج عن الأول عقوبة غرامة خمسة شيقل من الفضة، بينما المادة التي تذكر المرأة الحرة عقوبتها حكم الإعدام على الجاني (الطائي، ٢٠٠٨، ص ٧٠؛ فوزي رشيد، ١٩٨٧، ص ٢٧) (*)، وهي إشارة للاستغلال الجنسي للعبيد الإناث في التاريخ المبكر لبلاد الرافدين.

٤- ان الأطفال الذين ولدوا للعبيد كانوا سلعة يمكن شراؤها وبيعها، وتشير مبيعات هؤلاء الأطفال إلى أنه يمكن شراء الأمهات مع أطفالهن أو الانفصال عنهم عن طريق الشراء، مما يشير إلى أن هذه النتائج كانت تستند إلى نزوة السيد، أما بالنسبة للأطفال أنفسهم وبغض النظر عن مكان ولادتهم فقد تركوا أمامهم فرص أقل لتأمين الحرية من السكان ذوي اصول بابلية الاصيليين خلال العهد البابلي القديم، وبحلول نهاية هذه الفترة فان أبناء العبيد والأجانب هما المصدران المتبقيان للعبيد كما ورد في الوثائق المتعلقة بالمبيعات، في حين أن السكان الأصليين يمكن أن يتحركوا داخل وخارج أشكال العبودية بسبب الديون أو عوامل أخرى، وتم استبعاد العبد المنزلي (wilid bītim) في المراسيم الملكية من حيث منحه الحرية، وبالعكس نصت على منح الحرية للسكان الأصليين، ويمكن القول إن النشأة في أوائل تاريخ بلاد الرافدين قد تكون صعبة للغاية لأن نشأة الطفل كعبد كان أسوأ.

الهوامش

المقدمة

(*) أن عبارة (بلاد ما بين النهرين) ليست مثالية كوصف واضح، فهي تستخدم من قبل الباحث (Postgate) لفترة القرون الثالث والعشرون إلى الحادي العشرون ق.م، ولذلك هذا المصطلح يستخدم للإشارة إلى جنوب العراق القديم من أواخر دور أوروك (Uruk) وحتى سقوط دولة بابل الأول حوالي (٣٢٠٠-١٥٩٥) ق.م.

(**) يتم استخدام (العبودية) و (الحرية) في نقاط مختلفة في هذا البحث، وهذه المصطلحات تفسر التعقيد الاجتماعي الذي شهدته العبودية في بلاد الرافدين، وغالبا ما تم رفض فكرة (الحرية) كمعيار لتعريف العبودية في الدراسات القديمة المصطلحات غير كافية (غير حر) و (حر) لأن الفئتين الرئيسيتين (المشكينوم والعبيد) يفتقر إلى الفروق الدقيقة للتعامل مع التداخل في حالة العبودية حتى مصطلح مثل (غير حر) فيها صعوبات، ولذا يجب تعريفها بمصطلحات أخرى، ولكن يصعب تحديدها مثل كلمة (حر) (free).

(***) للحصول على مفهوم أوسع بالقانون وتداخله مع السياسة والدين، لا بد من إعادة بناء التاريخ الاجتماعي، فالغرض من وراء قوانين الشرق الأدنى القديم لا تزال محل خلاف، عادة ما يفهم (تشريع القوانين) بطريقتين رئيسيتين: قانونية لغرض (العدالة)، وقوانين نظرية بمعنى (غير عملية أو تقليدية) مثل القوانين الحثية، ويؤكد مؤيدو وجهة النظر القانونية أن القوانين بمثابة تشريعات فعلية يجب الإشارة إليها في القضايا القانونية الفعلية، أما إذا كانت القوانين نظرية أو غير عملية فمن المحتمل أن تمثل النصوص ممارسة نظرية تكتب ولكنها ليست ملزمة في القضايا القانونية الفعلية، وفي الواقع يمكن التعرف على هذه القوانين عن كثب من خلال النقوش الملكية أو النصب، في حين أن الأدلة التي وردت في مقدمة وخاتمة (قانون حمورابي) على سبيل المثال، تدعم وجهة النظر القانونية لغرض العدالة، و الصعوبة الأكبر تكمن في عدم وجود إشارات إلى هذه القوانين في الوثائق أو المواد القانونية، ويرى الباحث (Westbrook) الغرض من القوانين الموجودة في الشرق الأدنى القديم هي جزءا من القانون العام القديم في الشرق الأدنى، بينما يعتقد الباحث (Edzard)، على وجه الخصوص حول مسألة الواقع الفعلي للقانون والإصلاحات الاجتماعية، بان هناك علاقة بين القوانين والمراسيم الملكية، ويؤكد بأن القوانين كانت أحكاما تتعلق بأفكار وهي عدالة الملك، في حين أن المراسيم الملكية كانت أمثلة أكثر واقعية، على العموم العدالة هي الهدف الاسمي لتشريع القوانين، كذلك فان المراسيم الملكية تم تنفيذها وليست مجرد نصوص لتمارين أدبية لغرض تعليم كتبة المدارس.

المبحث الأول

(*) كان انتقال الناس من طبقة إلى أخرى أدنى مستوى في بلاد الرافدين ناتج عن مجموعة معقدة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية، وإن الأدلة من بلاد الرافدين لا تقدم نوع التفاصيل المطلوبة في معظم دراسات حياة الأفراد حتى عند دراسة الأفراد من خلال النصوص، فغالبا ما يتعلق بالطبقة الدنيا، على الرغم من محدودية الأدلة، فإن الأحداث الحياتية الموثقة التي خلقت حركة اجتماعية نحو الهبوط للأطفال في أوائل تاريخ بلاد الرافدين تشكل السياق الاجتماعي الأوسع للأطفال الذين يعيشون الحياة في القاع، طبقا لمسار حياة الأطفال والعبيد غير المتزوجين في فترة سلالة أور الثالثة وسلط الضوء على أنواع العبودية، وترك مساحة أكبر قليلا لملاحظة الجوانب القابلة للتغيير الطبقي، وسعى الباحث (Culbertson) للتغلب على قلة الأدلة من خلال الاعتماد على (التوليف النصي، والمسح، والوصف)، ويضيف بان النظر إلى العبودية على أنها عملية ذات تدرج نحو الضعف، وسلط الضوء على جوانب العبودية ومشاكلها والخضوع وتخلي الأفراد من طبقة أعلى نحو طبقة العبيد.

(**) لإلقاء نظرة أكثر شمولاً على الأحداث التي خلقت حركة اجتماعية نحو طبقة الأدنى، تتعلق بالمرأة في الشرق الأدنى القديم، إضافة إلى أسرى الحرب، وهؤلاء الأسرى يعكسون المجتمع المنتصر أكثر من المجتمع الذي خسر الحرب، ففي الواقع يمكن لأي شخص في بلاد الرافدين أن يصبح أسير حرب، وتناقش النصوص المبكرة أعدادا كبيرة من أسرى الحرب، ومن الواضح أن بعض السجناء تم استيعابهم في المجتمع المنتصر، فلدينا نص يعود لفترة سلالة أور الثالثة ورد فيه: (كانت الأرض تقع في مستوطنة ريفية في لولوبونا ((Lullubu (na) في مقاطعة جرسو/ لگش (Girsu / Lagaš)، ويشير اسمها بان المنطقة يجب أن تكون قد تم اسكان أسرى الحرب من (Lullubum) فيها، بينما يبدو أن غالبية هؤلاء الأسرى أتوا من شمال بابل، وكان من بينهم أعداد كبيرة كانوا من الأجانب، وغالبا ما يكونون أسرى حرب، لقد كانت هذه بلا شك خلفية مستوطنات لولوبو (نا)، إبيح (Ebih)، وإدورو- إيلامين (Eduru-Elamene)، وشيموروم (Šimurrum)، وكلها في مقاطعة (جرسو/ لگش)، كانت هناك أيضا ورش عمل كان يعمل فيها السجناء خلال الفترة البابلية القديمة، كما تم بيع بعض أسرى الحرب، بينما تم الإفراج عن آخرين كما ورد في (قانون حمورابي).

(***) تشير الكلمة السومرية جابا (gaba) إلى (صدر) أو (ثدي) ويرتبط هذا بـ(الطفل الرضيع) أو (طفل نصف مفظوم) في هذه الحالة غالبا ما يُعتبر مصطلح دومو-جابا (dumu-gaba) بمعنى (طفل رضيع) في الفترة الأكديّة والتي لا تمنع بالضرورة الاتصال، حيث يمكن كتابة المصطلح إما دومو-جابا (dumu-gaba) أو جابا (gaba)، كما استخدم معنى (جابا) بالنسبة للأغنام والماعز، ويفترض الباحث (Steinkeller)، بأن جابا (gaba) أو جوب (gub) لهما نفس المعنى، ويجب ان يفهم على أنهما تعني (شبه مفظوم)، علاوة على ذلك فإن جابا (gaba) أقدم من (جا) (ga) وتعني (الرضاعة)، وأخيرا يشير الباحث (Steinkeller)، فيما يتعلق بالمصطلح جابا (gaba) وجوب (gub) وارتباطهما بالحيوانات: فكلتا المصطلحين لا يستخدمان أبدا مع (نيجا) (niga) بمعنى (يأكل الشعير) و (u₂) بمعنى (يأكل العشب) مما يشير إلى أن الحليب كان لا يزال المصدر الأساسي لتغذيتهم، وهناك مصطلح آخر مرتبط برضاعة الأطفال هو دومو-جا (dumu-ga) أي (طفل الحليب).

(****) في فترة أور الثالثة هناك عمل يتم تأديته كخدمة عسكرية، في حين أن هناك القليل من الأدلة حول (عمل السخرة)، فهناك أيضا واجبات يتم تأديتها للتاج مقابل قطع الأراضي، ومشاريع عمل أخرى تكون في خدمة القصر أو المعابد، وفي فترة سلالة أور الثالثة، كان التجنيد الإجباري إحدى الطرق التي تم من خلالها تلبية المتطلبات العمالية والعسكرية المطلوبة للتاج، أما في العهد البابلي القديم فقد استخدم السكان المحليين في الاعمال من خلال (ilku) وتوبشكوم (tupšikkum) مقابل الحقول والمنازل، وكانت فترة الخدمة العادية لعمل توبشكوم (tupšikkum) شهرا واحدا،

وفي حالة فشل الشخص في أداء العمل المطلوب منه فإن العقوبة تنطوي على فقدان المزايا كقطعة أرض مثلا، وفي العهد البابلي القديم هناك عدة طرق التي يمكن بها لشخص ما أن يجعل شخصا آخر يؤدي واجباته الخدمية بدلا عنه، مثل توظيف شخص ما، أو توفير عبد، أو أحد أفراد الأسرة.

(*****) هناك نص يضم بضعة سطور جاء فيه بان (لم يضرين الأمهات أطفالهن)، ان الجانب المثير للاهتمام لهذا الادعاء وفي تلك الفترة القديمة والذي يثير التساؤل عن سبب اختيار مؤلف الرقيم لمثل هذا الادعاء، هل هو نص ادبي أم حقيقة تاريخية اجتماعية، ويرى الباحث (Liverani) بانه نص أدبي واعتبره مصدرا للمعرفة، عموما ان من وراء ضرب الاطفال اسباب كامنه وسلوك معين كان شائعا .

(*****) الملك اوروكاجينا أو اوروانمكينا حاكم لكش في سلالتها الاولى (٢٣٥١-٢٣٤٢) ق.م، وحكم (٨) سنوات، وقدم لنا قائمة بإصلاحات اجتماعية ورد فيها كلمة (الحرية) (Amar-gi) وتعني حرفيا (العودة إلى الام)، وتناولت الوثيقة اصلاحات منها : الغاء بعض الضرائب الباهضة التي تشكل عبء على المواطنين كضريبة الزواج ومراسيم دفن الموتى والطلاق، وارتفاع اجور العرافين، كذلك ضرائب فرضت على اصحاب القوارب والسماكين والفلاحين والرعاة، وضرائب على الفقراء واجبارهم على بيع ممتلكاتهم المنقولة وغير المنقولة، واستغلال العمال في سقي مزروعات الاغنياء ولا يعطى لهم أجور أو طعام، وتشغيل الأعمى! ويبدو ان اعدادهم كبير وغالبيتهم من الاسرى يتم اعماهم لمنعهم من الهرب أو ربما بسبب تقشي الجدري وأمراض العيون.

(*****) الملك شولكي (Šulgi) ابن الملك اور-نمو، حكم (٤٨) عاما، إذا كان أور نمو مؤسس سلالة أور الثالثة فان ابنه شولكي بنى امبراطورية أور الثالثة، ويعتبر أهم حاكم في سلالة أور الثالثة ، وقد خلفه على العرش من بعده اثنين أو ربما ثلاثة من أبنائه، وفي مجال التاريخ نرى الحياة الطويلة لمؤسس الإمبراطورية في كثير من الأحيان يعزى إلى قوى فوق قدرة البشر، ولذلك كان شولكي مؤله في حلول منتصف فترة حكمه، وقد استخدم العلامة الدالة على الإله أمام اسمه في بعض النصوص تقديسا له، فقد قدمت النذور إلى تماثيله عند ظهور الهلال أو اكتمال البدر، وتسمى الناس باسم (شولكي-إيل) أي (شولكي ربي)، و (شولكي باني) أي (شولكي خالقي) و (شولكي أبي) .. الخ ، وليس هناك إشارة إلى أي شخص يتجرأ ويجادل حاكمه أو خطئه لخلافة العرش وهو ما زال على قيد الحياة.

(*****) للحصول على مثال للتعامل مع الديون كما جاء في وثيقة من عهد امر-سين (Amar-Sin) (٢٠٤٦-٢٠٣٨) ق.م ملك سلالة أور الثالثة في السنة الخامسة من حكمه وثيقة رقم (BM 106470) في (British Museum London)) وقد ترجمها الباحث (Sallaberger).

(*****) حمورابي ملك دولة بابل القديمة حكم حمورابي (٤٢) عاما، اصدر قوانينه الشهيرة على مسلة من حجر الديوريت الأسود وتضم (٢٨٢) مادة قانونية، وبالنسبة للعبودية، هناك العديد من الدراسات حول عبودية الديون في الشرق الأدنى القديم، كما درست أنواع مختلفة من عبودية الديون، مثل فترة سلالة أور الثالثة، ومؤخرا هناك دراسة مهمة بالنسبة للعهد البابلي القديم، كما نوقشت (قوانين العتق) في التوراة وعلى نطاق واسع وخاصة فيما يتعلق بعبودية الديون القديمة في الشرق الأدنى، وجرت مؤخرا دراسة موضوع العبودية في (قانون حمورابي) مع مقارنة وجهة النظر الشرقية مقابل العبودية عند اليونان والرومان، وتحاول الدراسة رسم صورة واضحة للعبودية في الشرق الأدنى القديم وأشكال العبودية في العصر الكلاسيكي.

(*****) على سبيل المثال أشار الباحث (Keiser) حول نص من سلالة اور الثالثة من منطقة نيبور (Nippur) ؟، ويعود للسنة الأولى والشهر الأول من حكم ابي-سين (Ibbi-Suen) (٢٠٢٨-٢٠٠٤) ق.م ، وهناك ايضا نص ذكره

الباحث (Pinches) من العهد البابلي القديم من سبار (Sippar) ويعود إلى عهد الملك سمسو-إيلونا (Samsu-iluna) في السنة (١٩)، الشهر (٢)، اليوم (٣) من حكم الملك البابلي، ورد في النص شراء فتاة لتكون الزوجة الثانية لرجل وفي نفس الوقت (أمة) للزوجة الأولى، وعلى العكس نجد في نصوص أخرى وجود (مهر) و (عروس)، ولا يعطي الأب للمشتري غير ابنته، وعادة ما يتم استخدام تعبير عبور المدقة (يد الهاون) بوكانو (bukānu) لإكمال تنظيم مستندات البيع خاصة فيما يتعلق بالعبيد أو العقارات، وتم العثور على أفضل تفسير بوكانو (bukānu) لدى الباحث (Edzard)، علاوة على ذلك ورد في النص بأن الفتاة يجب أن تكون (أمة) للزوجة الأولى، وإذا اهتمت الفتاة العبد وواجباتها يخلق شعر رأسها وإعادة بيعها، وفي هذه الحالة تعتبر العقوبة أقل تطرفاً في بنود اتفاقيات الزواج للمرأة الحرة والتي تنص يجب ربط الزوجة وإلقائها في النهر إذا رفضت معايشة زوجها أو الغرامة المالية المتعلقة بالمهر، كما عثر على نص يتضمن عملية بيع بسيطة، لكن التفاصيل الذي سببت البيع لا تزال غير معروفة، ويوضح الباحث (Harris) بأن شمش-نور (Šamaš-nūr) وهي عبدة سابقة تم تبنيها، وبعد ذلك تم بيعها من قبل والدها بالتبني، لكن التفاصيل غير واضحة، ويعلق الباحث (Stol) بان المادة القانونية غير معقولة فقد اطلق على المرأة (الأمة) تسمية (زوجة) وهي أيضا (عبدة) للزوجة الأولى.

المبحث الثاني

(*) يعتبر أور - نمو (Ur-Nammu) (٢١١٢-٢٠٩٥) ق.م مؤسس سلالة أور الثالثة، ولا يعرف سوى القليل عنه من خلال عدد من الوثائق الإدارية في عهده، أما المصادر الرئيسية لحكمه فهي نادرة حتى تواريخ سنوات حكمه من الصعب تسلسلها وطبقاً لقائمة ملوك سومر، حكم الملك أور نمو (١٨) عاماً، منها ست سنوات لم تذكر في الوثائق الإدارية، وسجلت اسم سنوات حكمه حسب الأنشطة السلمية فقط، مثل حفر القنوات، يعتبر الملك (اور - نمو) من أقدم المشرعين في التاريخ إذ أن قانونه المدون باللغة السومرية هو أقدم ما وصلنا في ميدان التشريع لحد الان، ويتألف من (٣٠) مادة تتناول الأحوال الشخصية وهروب العبيد، والاعتداء على الأشخاص ومبلغ الغرامة المحدده لها، وشهادة الزور والأراضي الزراعية، ويستمد هذا القانون أهميته ضمن اشياء كثيرة، مع انه اخذ بمبدأ الغرامة المالية (التعويض la Composition) ويراد بهذا النظام ابدال نظام الانتقام بنظام آخر يتضمن دفع المعتدي أو نويه تعويضاً من المال يفندى به نفسه، ويوفي المجني عليه عن فقده، وتحديد الدية كان متروكا في بادى الامر لتقدير الطرفين أو لتقدير حكم يختارونه من رؤوساء جماعتي الفريقين المتنازعين، وقد أخذت بهذا النظام المجتمعات الزراعية، وقد أعطت المادة (٤) من القانون حق الزوج في قتل زوجته اذا ما ضاجعت غيره مع التأكيد على اطلاق سراح الجاني التي اغوته تلك المرأة.

(**) يظهر مصطلح (lugal) ثلاث مرات في (المادة ٥)، غالباً ما تم ترجمة أول السطرين على أنهما (السيد)، بينما تم أحيانا ترجمة السطر الأخير على أنه (ملك)، وبالنظر إلى السطر الأخير كما هو مفضل ان تكون الترجمة (الملك) وهي ترجمة الباحثة (Roth)، حيث تشير الحالة الأولى إلى (his lugal)، وتعني (سيده)، بينما يشير الحالة الأخير فقط إلى (lugal) بدون لاحقة ملكية في إشارة إلى الملك، وترجمها الباحثة (Westbrook) على أنها (سيد).

(***) (١) (إذا تزوج العبد من امرأة محلية، فعليه / عليها أن يضع ذكراً واحداً في خدمة سيده، الطفل الذي يوضع في خدمة سيده، ممتلكاته الأبوية ... الجدار، المنزل، ...) (أي طفل آخر) للمرأة المحلية لن يكون مملوكاً للسيد، ولن يتم إجباره على العبودية). أيضاً نرى أن الفقرة الأخيرة تتعامل مع الأطفال في المستقبل من زواج العبد بامرأة حرة.

(****) الملك لبت-عشتار (Lipit-lštar) (١٩٣٥-١٩٢٤) ق.م: ابن الملك اشمي-دگان أو الملك ادن-دگان، وهو خامس ملوك سلالة ايسن (Isin)، وقد حكم (١١) عاما، معنى اسمه (لمسة عشتار)، اعتبر من الملوك المهمين في سلالة (اشبي-إيرا) بل وآخر ملوك هذه السلالة، عاصره ملك لارسا (زابيا)، وليس له نشاط عسكري إذ أنه أصدر شريعة هامة وصلتنا غالبية موادها وهي مدونة باللغة السومرية، مع العلم أن لبت عشتار ليس سومريا إنما من الاقوام السامية (الجزرية)، وقد عثر على أجزاء من قانونه في كل من مدينة نيبور وكيش، وعدد المواد (٣٨) مادة قانونية فقط أي ما يعادل خمس أو ربع القانون الأصلي، كما أن عدد كبير من هذه المواد به كسورا أو ثقوب، وتضمن القانون مقدمة تمجد الإله أنو وانليل، ثم تليها المواد القانونية وأخيرا الخاتمة.

(*****) الملك بيلا-لاما (Bila-lama) (١٩٩١-١٩٧٧) ق.م ملك اشنونا، تذكر بعض المصادر بأن قوانين اشنونا شرعها بيلا-لاما، ولكن الباحث (Goetze) له رأي آخر بان اللوح (B) يعود إلى عهد دادوشا (Dadusha)، وقد عثر على اللوح في الأعوام (١٩٤٥) و(١٩٤٧) في موقع تل حرمل من قبل الاثاري (طه باقر)، وتحتوي قوانين على (٦١) مادة (حسب ترقيم الباحث Goetze) والمقدمة كتبت باللغة السومرية، وان ما وصل الينا لا يمثل الصيغة الاصلية للقانون بل ان الألواح التي وصلتنا هي عبارة عن نسخ منقولة لأغراض تعليمية على اغلب الظن وقد حوت على بعض الأخطاء اللغوية والاملائية، وتناولت المواد القانونية تحديد الاسعار لكثير من المواد الضرورية كالشعير والزيت والملح (ورد اسمه بالسومرية بصيغة (مون) Mun) وبالبابلية (طبتم)، وهو ذو لون أبيض)، والنحاس (المواد ١-٢)، وتأجير العربات والقوارب والعمال الزراعيين والاجراء (المواد ٣-٤ و ٩-١١ و ١٤) واحكاما خاصة بالعبيد (المواد ٥٢-٥٣)، والزواج (المواد ٢٦-٢٩)، والطلاق (المادة ٦٠)، والاقراض (المواد ١٩-٢٢)، والدين، والتبني (المادة ٣٦)، والبيع (المواد ٣٩-٤٠)، والارث، والشراء، والتعدي.

(*****) الملك ابي- إيشوخ ابن الملك سمسو- ايلونا، وحفيد حمورابي، حكم (٢٨) عاما، حمل لقب: (خلف سومو-نليل الوريث الملكي لسمسو-ايلونا البذرة الملكية الأبدية، ملك بابل، ملك بلاد سومر وأكد، الملك الذي جعل الجهات الأربعة تعيش بسلام).

(*****) الملك سمسو-ايلونا ابن الملك حمورابي، وأمه غير معروفة، وكان هذا على شيء من القدرة العسكرية كما تدل على ذلك حملاته الحربية التي قام بها في أوائل حكمه إزاء الثائرين للانفصال عن حكمه، حكم (٣٨) عاما.

(*****) عمي-صادوقا ملك في عهد دولة بابل القديمة ابن الملك عمي-ديتانا، حكم (٢١) عاما، معنى اسمه (قريبى الإله الصادق، لان عمي = قريبى، وكلمة صدق (šdq) محتمل اسم إله الصديق (Šedeq) أحد الأشكال الذي ذكرها المؤرخ فيلو بيبولوس (Philo Byblius) في المجمع الآلهة الفينيقية مثل صيديق (Šydyk)، وفي الكتابات الدمشقية يكتب صديقوس (Sadykos) وايضا معنى (šdq) يتضمن (الصدق والأمانة)، وفي التوراة وردت (الملك الصادق) يعني الملاك الصادق (Malki-šedeq)، وحمل هذا الاسم ملك أورشليم (القدس) في عهد يوشع (Joshua) وكان اسمه أدوني صادق (Adōni-šedeq) (وكلمة صادق (Šedeq) ترمز إلى الإله يهوه بينما أدوني تعني هنا (سيدي) والمعنى المحتمل (سيدي الإله يهوه الصادق) (سفر يوشع: ١٠: ٣، ١)، وهناك شكل مقارب لإسم عمي صدوقا وهو اخي- صدوق Ahi-šaduq وكلاهما نفس المعنى)، كما أصدر مرسومه المعروف (ميشارم) (méšarim) والذي يعني الحقيقة (truth) والحق (right) يقابله (Šedeq) (صدق) والعدالة (méšarim)، والميشارم هي القانون (mišpat)، وأما الصمداتم أو صمدات شرم فهي مراسيم ملكية أو تعليمات ملكية أو تعريفات ملكية، كما في قانون حمورابي في المادة (٥١) كان الملك يحدد سعر السوق من حبوب وسمسم، كما استعمل مصطلح شارم وجذره الثلاثي (وشار) للدلالة على الاستقامة والعدل، وقد أطلق هذا المصطلح (دينات مشارم) على القوانين، وفي اللغة البابلية (ميشارم) تعني قوة القانون، وكان المشارم إجراء

قصير الأمد، ومن المحتمل أن المشارم ينحدر من وثيقة اوروكاجينا الإصلاحية، ومنشور عمي صدوقا هو مرسوم ملكي يتناول شؤون السكان المختلفة كالضرائب واعفاء الناس من الديون يؤكد فيه على العدل، وهذه المراسيم القانونية (مشارم) التي تعلن شفها ولا تنقش على النصب، وتهدف إلى مساعدة الناس بتخفيض الضرائب، و تحديد سعر تأجير الأرض وفق شروط المشارم، وينص المرسوم على ضرورة الالتزام بالمشارم: (الإلتزام واجب وإذا أدى إلى ضرر ضد مواطن. . فأنه وضع نفسه وزوجته أو أطفاله تحت عبودية الدين بالفضة.. لأن الملك فرض العدالة والحرية في البلاد).

الاستنتاجات

(*) (المادة ٦) (إذا اعتدى رجل على حقوق رجل آخر ، فانتهك عذرية (أزال بكارة) زوجة رجل شاب (خطيبته التي لم يدخل بها بعد) ، فان هذا المعتدي (الفاعل) سيقتل).
(المادة ٨) (إذا أزال رجل بكارة أمة رجل آخر بالاكراه، عليه ان يدفع (كغرامة) خمسة شقيقات من الفضة).

المصادر العربية

- ١- الأحمّد، سامي سعيد: المدخل إلى تاريخ العالم القديم - القسم الأول- تاريخ العراق القديم، حتى العصر الأكدي، الجزء الأول، بغداد، ١٩٧٨
- ٢- الامين، محمود حسين: قوانين حمورابي والقوانين البابلية الاخيرة، مجلة كلية الآداب، العدد الثالث، بغداد، ١٩٦٣
- ٣- جوان اوتس: بابل تاريخ مصور، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلي، بغداد، ١٩٩٠
- ٤- الحاتمي، عادل محسن ثامر: النظام القانوني لبلاد الرافدين في العصور القديمة، النجف، ٢٠٠٩
- ٥- الذهبي، ادوار عالي: تأريخ النظم القانونية والاجتماعية، الطبعة الأولى، بنغازي، ١٩٧٦
- ٦- الشهواني، أزهار عبد اللطيف: اورنمو مؤسس سلالة اور الثالثة، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، بغداد، ٢٠٠٣
- ٧- الشخيلي، عبد القادر عبد الجبار: أضواء على قانون اورنمو، مجلة الاستاذ، جامعة بغداد، العدد ٥٥، بغداد، ٢٠٠٥
- ٨- الصالحي، صلاح رشيد: بلاد الرافدين، دراسة في تاريخ وحضارة العراق القديم، الجزء الأول، بغداد، ٢٠١٧
- ٩- الطائي، موفق مهذول محمد شاهين: قانون أورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، ٢٠٠٨
- ١٠- طه باقر: مقدمة في تاريخ الحضارات، الجزء الأول، بغداد، ١٩٧٣
- ١١- عامر سليمان: القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، الطبعة الثانية، بغداد، ١٩٨٧
- ١٢- فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، ١٩٨٧
- ١٣- كريم، صموئيل نوح: السومريون تاريخهم وحضارتهم وخصائصهم، ترجمة: فيصل الوائلي، الكويت، ١٩٧٣
- ١٤- المتولي، نواله أحمد محمود: مدخل في دراسة الحياة الاقتصادية لدولة أور الثالثة في ضوء الوثائق المسمارية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، بغداد، ١٩٩٤

References

- 1- Adams, Robert McCormick: "Slavery and Freedom in the Third Dynasty of Ur: Implications of the Garshana Archives." Cuneiform Digital Library Journal 2010
- 2- Brinkman, John A.: "Sex, Age, and Physical Condition Designations for Servile Laborers in the Middle Babylonian Period." In: Zikir Šumin: Assyriological Studies Presented to F. R. Kraus, G. van Driel, T. J. H. Krispijn, M. Stol and K. R. Veenhof (eds), Leiden: Nederlands Instituut voor het Nabije Oosten. 1982
- 3- Budge, Wallis: "Cuneiform Texts from Babylonian Tablets in the British Museum" part 17: London, 1903
- 4- Charpin, Dominique: "Writing, Law, and Kingship in Old Babylonian Mesopotamia". Translated by Jane Marie Todd. Chicago and London: University of Chicago Press. 2010

- 5- Culbertson, Laura: "A Life-Course Approach to Household Slaves in the Late Third Millennium B.C." In: Slaves and Households in the Near East, Oriental Institute Seminars vol. 7, Laura Culbertson (ed.), Chicago: Oriental Institute of the University of Chicago. 2011
- 6- Driver, Godfrey Rolles and Miles, John C.: "The Babylonian laws". 1 vol. Oxford: Clarendon Press, 1952-1955
- 7- Edzard, Dietz Otto: "Die *bukānum*-Formel der altbabylonischen Kaufverträge und ihre sumerische Entsprechung." Zeitschrift für Assyriologie und Vorderasiatische Archäologie 60.:1970
- 8- Edzard, Dietz Otto: "Gudea and His Dynasty", Royal Inscriptions of Mesopotamia Early Periods vol. 3/1. Toronto, Buffalo, London: University of Toronto Press. 1997
- 9- Edzard, Dietz Otto: "Soziale Reformen' In: Zweistromland bis ca. 1600 v. Chr.: Realität oder literarischer Topos." Acta Antiqua Academiae Scientiarum Hungaricae 22: 1974
- 10-Englund, Robert K.: "Organisation and Verwaltung der Ur III-Fischerei", Berliner Beiträge zum Vorderen Orient vol. 10. Berlin: Reimer. 1990
- 11-Frayne, Douglas R.: "Presargonic Period (2700-2350 BC)", Royal inscriptions of Mesopotamia vol. 1. Toronto, Buffalo, London: University of Toronto Press. 2008
- 12-Garroway, Kristine Henriksen: "Children in the Ancient Near Eastern Household". Winona Lake, IN: Eisenbrauns. 2014
- 13-Gelb, Ignace J.: "Definition and Discussion of the Slavery and Serfdom." Ugarit-Forschungen 11: 1979
- 14-Goetze, Albrecht:" The Laws of Eshnunna," The Annual of the American Schools of Oriental Research 31:1956
- 15-Hallo, William W.: "Slave Release in the Biblical World in Light of a New Text." In: Solving Riddles and Untying Knots: Biblical, Epigraphic and Semitic Studies in Honor of Jonas C. Greenfield, Z. Zevit, S. Gitin, and M. Sokoloff (eds), Winona Lake, IN: Eisenbrauns,1995
- 16-Harris, Rivkah: "Notes on the Slave-Names of Old Babylonian Sippar." Journal of Cuneiform Studies 29, part. 1: 1977
- 17-Harris, Rivkah: "The Archive of the Sin Temple in Khafajah (Tutub) (Continued)." Journal of Cuneiform Studies 9, part. 3: 1955
- 18-Keiser, Clarence Elwood: "Selected temple documents of the Ur dynasty", Yale Oriental Series: Babylonian Texts vol. 4. New Haven: Yale University Press.1919
- 19-Kraus, Frans R.: "Königliche Verfügungen in altbabylonischer Zeit". Leiden: Brill, 1984
- 20-Lafont, Bertrand: "Les textes judiciaires sumériens." In: Rendre la justice en Mésopotamie: archives judiciaires du Proche-Orient ancien (III^e-I^{er} millénaires avant J.-C.). F. Joannès (ed.), Paris: Presses Universitaires de Vincennes, 2000
- 21-Liverani, Mario: "Memorandum on the Approach to Historiographic Texts" Orientalia 42: 1973
- 22-Miller, Joseph: "Slaving as Historical Process: Examples from the Ancient Mediterranean and the Modern Atlantic." In: Slave systems: ancient and modern, Enrico Dal Lago and Constantina Katsari (eds), Cambridge: Cambridge University Press. 2008
- 23-Muazzez, Çig , Kizilyay, Hatice and Falkenstein, Adam: "Neue Rechts- und Gerichtsurkunden der Ur III-Zeit aus Lagaš aus den Sammlungen der Istanbul Archäologischen Museen." Zeitschrift für Assyriologie und Vorderasiatische Archäologie 53, part. 1: 1959
- 24-Pinches, Theophilus G.: "Cuneiform Texts from Babylonian Tablets, and c., in the British Museum". London: The Trustees of the British Museum.1899
- 25-Postgate, Nicholas: "Early Mesopotamia: Society and Economy at the Dawn of History". London; New York: Routledge. 1992
- 26-Roth, Martha T.: "Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor", 2nd Edition; Writings from the Ancient World Series 6, Piotr Michalowski (ed.). Atlanta: Scholars Press.1997
- 27-Sallaberger, Walther: "Der Eid im Gerichtsverfahren im Neusumerischen Umma." In: On the Third Dynasty of Ur: studies in honor of Marcel Sigrist, Journal of cuneiform studies: Supplemental series 1, Piotr Michalowski (ed.), Boston: American Schools of Oriental Research. 2008
- 28-Sollberger, Edmund: "Cuneiform Texts from Babylonian Tablets in the British Museum. Part L. Presargonic and Sargonic Economic Texts". London: The Trustees of the British Museum.1972
- 29-Steinkeller, Piotr: "An Archaic 'Prisoner Plaque' From Kiš." Revue d'assyriologie et d'archéologie orientale 107: 2013a

- 30-Steinkeller, Piotr: "Corvée Labor in Ur III Times." In: From the 21st century B.C. to the 21st century A.D.: proceedings of the International Conference on Neo-Sumerian Studies Held in Madrid 22-24 July 2010, S. Garfinkle and M. Molina (eds), Wionna Lake: Eisenbrauns. 2013b
- 31-Steinkeller, Piotr: "Sheep and Goat Terminology in Ur III Sources from Drehem." *Bulletin of Sumerian Agriculture* 8, part. 2: 1995
- 32-Steinkeller, Piotr: "Toward a Definition of Private Economic Activity in Third Millennium Babylonia." In: Commerce and monetary systems in the ancient world: means of transmission and cultural interaction: proceedings of the Fifth Annual Symposium of the Assyrian and Babylonian Intellectual Heritage Project, held in Innsbruck, Austria, October 3rd-8th 2002, R. Rollinger, C. Ulf, and K. Schnegg (eds), Stuttgart: Franz Steiner Verlag. 2004
- 33-Stol, Marten: "Women in the Ancient Near East". Translated by Helen and Mervyn Richardson. Boston/Berlin: De Gruyter, 2016
- 34-Stol, Marten: "Old Babylonian Corvée (tupšikkum)." In: *Studio Historiae Ardens: Ancient Near Eastern Studies Presented to Philo H. J. Houwink ten Cate on the Occasion of his 65th Birthday.* Edited by T. P. J. van de Hout and J. de Roos. Leiden: Nederlands. 1995
- 35-Studevent-Hickman, Benjamin: "The Organization of Manual Labor in Ur III Babylonia". Ph.D. dissertation, Harvard University, 2006
- 36-Tenney, Jonathan S.: "Life at the bottom of Babylonian society: servile laborers at Nippur in the 14th and 13th centuries, B.C". Leiden; Boston: Brill. 2011
- 37-Thureau-Dangin, François: "Inventaire des tablettes de Tello, conserves Conserves Au Muse Imprial Ottoman. Partié 2". Paris, 1910
- 38-Valk, Jonathan: "They Enjoy Syrup and Ghee at Tables of Silver and Gold': Infant Loss in Ancient Mesopotamia." *Journal of the Economic and Social History of the Orient* 59, part. 5: 2016
- 39-Van Koppen, Frans: "The Geography of the Slave Trade and Northern Mesopotamia in the Late Old Babylonian Period." In: *Mesopotamian dark age revisited: proceedings of an international conference of SCIAM 2000 (Vienna 8th - 9th November 2002)*, H. H. Hunger and R. Pruzsinszky (eds), 9-33. Wien: Verlag der Österreichische Akademie der Wissenschaften.2004
- 40-Waetzoldt, Hartmut: "Die Situation der Frauen und Kinder anhand ihrer Einkommensverhältnisse zur Zeit der III. Dynastie von Ur." *Altorientalische Forschungen* 15: 1988
- 41-Westbrook, Raymond: "Slave and Master in Ancient Near Eastern Law." *Chicago-Kent Law Review* 70:1995
- 42-Westbrook, Raymond: "The Character of Ancient Near Eastern Law." In: *A History of Ancient Near Eastern Law, Handbook of Oriental Studies* 72(1), Raymond Westbrook (ed.), Leiden, Boston: Brill. 2003
- 43-Westbrook, Raymond: "The Female Slave." In: *Gender and law in the Hebrew Bible and the ancient Near East, Journal for the Study of the Old Testament Supplement Series* 262, Victor H. Matthews, Bernard M. Levinson, and Tikva Frymer-Kensky (eds), 214-238. Sheffield: Sheffield Academic Press. 1998
- 44-Westermann, William L.: "Between Slavery and Freedom [Presidential Address]." *American Historical Review* 50, part. 2: 1944